اجتماع افتراضي

مشاورات مغلقة مع منظمات المجتمع المدني

عقدتها

لجنة الأمم المتحدة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

22 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

ملخص الرئيس

عقدت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (CEIRPP) مشاورات مغلقة مع منظمات المجتمع المدني (CSOs) في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، كاجتماع افتراضي بموجب قاعدة دار تشاتام للسرّية. وضمّت قائمة المشاركين ممثلين عن منظمات المجتمع المدني الفلسطينية والإسرائيلية والدولية، وكذلك ممثلين عن دول بصفة أعضاء ومراقبين في اللجنة، وهي كوبا، مصر، الهند، إندونيسيا، لاو، ماليزيا، مالطا، المغرب، ناميبيا، نيكاراغوا، السنغال، الإمارات العربية المتحدة، فنزويلا، ودولة فلسطين.

ترأّس الجلسة معالي السفير شيخ نيانغ، الممثل الدائم للسنغال ورئيس اللجنة. وقامت المنظمات المشاركة في مداخلاتها وأثناء المناقشة بتسليط الضوء على القضايا التالية: (1) تزايد عدد عمليات هدم المنازل وعمليات الإخلاء في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية؛ (2) الخيارات القانونية المتاحة للأسر الفلسطينية التي تتعرض لعمليات الهدم والإخلاء في القدس الشرقية والمنطقة ج" من الضفة الغربية للطعن في القرارات والأوامر في النظام القضائي الإسرائيلي؛ (3) خطط المستوطنات الجديدة والتوسعات الاستيطانية التي قدمتها الحكومة الجديدة في إسرائيل؛ (4) تقلص الحيّز المتاح أمام منظمات المجتمع المدني لدعم الأسرى الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية.

أكد ممثلو اللجنة أن مشاركة اللجنة مع المجتمع المدني تهدف إلى تسخير إمكاناتهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة وإسرائيل وأماكن أخرى لتعزيز ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف من خلال تعزيز التعاون، بما في ذلك الأنشطة المشتركة وتبادل المعلومات.

كما أكدوا مجدداً تضامنهم مع منظمات المجتمع المدني الفلسطينية الست المعنية بحقوق الإنسان والعمل الإنساني والتي صنفتها إسرائيل مؤخراً على أنها "منظمات إرهابية"، وأعلنوا أن اللجنة ستنظم فعالية عامة حول هذا الموضوع في 7 كانون الأول/ديسمبر، عقب اجتماع اللجنة مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.

وفي معرض مناقشتهم لتهديدات الترحيل القسري وهدم المنازل، قام المشاركون بتسليط الضوء على ازدياد عمليات هدم المباني المملوكة للفلسطينيين بنسبة تزيد عن 20 في المائة حتى التاريخ الحالي من عام 2021. وشكَّلَ الوضع في القدس الشرقية دراسة حالة واضحة تُبرز كيفية مساهمة السياسات الإسرائيلية - بما في ذلك قانون الدولة القومية، وإنكار حق الفلسطينيين في العودة إلى ممتلكاتهم، ومصادرة الممتلكات، والعدد الضئيل للغاية من تصاريح البناء الممنوحة للفلسطينيين - في نقل السكان، أي الفلسطينيين، بحكم الواقع المفروض إلى خارج الأراضي الفلسطينية المحتلة، ونقل

الإسرائيليين اليهود إلى داخلها. وفي حين حازت أحياء سلوان والشيخ جراح في القدس الشرقية على اهتمامٍ دولي، لوحظ أن "المنطقة ج" من الضفة الغربية تعاني من نفس الوضع وخطر المصادرة على نطاقٍ واسع. وأفاد بعض المشاركين كذلك بأن هذا الإطار القانوني التمييزي الشامل على جانبَي الخط الأخضر (أي حدود ما قبل عام 1967) هو حقيقة يجب أن يعترف بها المجتمع الدولي. وشدد كثيرون على أن هذا الواقع يشكّل أحد أنظمة "الفصل العنصري".

كما أفاد المشاركون أن المجتمع المدني قدم الدعم والمساعدة اللازمَين للأسر الفلسطينية المتضررة التي تواجه خطر الهدم والطرد، بما يضمن حصولها على الدعم القانوني والتمثيل. ومن خلال حماية الفلسطينيين من عمليات الإخلاء القسري، تحمي هذه الجهود حقوق الفلسطينيين وتُبقي حل الدولتين حيّاً. لكن القيود المفروضة على إجراءات التقاضي في المحاكم الإسرائيلية حدّت كثيراً من نطاق سبل الانتصاف المتاحة للممثلين القانونيين، مما سمح للسلطات الإسرائيلية في القدس الشرقية و "المنطقة ج" بإجراء عمليات هدم واسعة النطاق مع استخدام عملية قضائية شرعية كواجهة. وذكر أحد المشاركين أن عدداً كبيراً من القضايا قد استنفد الإجراءات القانونية المتاحة أو شارف على استنفادها، وأن الضغط الخارجي من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لا يزال الأمل الأخير لتلك العائلات المتضررة.

وقد حلّ الاستخدام المتزايد للإجراءات المعجّلة في الضفة الغربية، مثل عمليات المصادرة بناءً على الأمر العسكري رقم 1252، محل أوامر الهدم "الكلاسيكية" بشكلٍ متزايد، مما سمح بمصادرة المباني دون إشعارٍ مسبق أو بعد إشعاراتٍ محدودة، وبالتالي تم التحايل على العمليات المعتادة والحد من إمكانية الانتصاف القانوني، بما في ذلك الأوامر القضائية. وفي غضون ذلك، أُجبر العديد من الفلسطينيين على هدم ممتلكاتهم بأنفسهم في القدس الشرقية أو مواجهة خطر تكبّد غرامات باهظة بناءً على قانون التخطيط والبناء الإسرائيلي. كما أدى نظام التخطيط والتقسيم الإسرائيلي الخاص في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى تقليص المساحة المسموح للفلسطينيين بالبناء ضمنها. ومن بين العديد من المناطق المعرضة لخطر الإجراءات المذكورة أعلاه، ناقش المشاركون التطورات الأخيرة في الشيخ جراح، وفي مسافر يطا في جنوب تلال الخليل، والولجة في محيط القدس.

وفيما يتعلق بالسياسات التي نفذتها الإدارة الإسرائيلية الجديدة، أكد أحد المشاركين أن انتشار المشروع الاستيطاني يظل العقبة الرئيسية أمام حل الدولتين. وأكد المشاركون أن السياسات التي نفذتها الحكومة الإسرائيلية الجديدة لا تختلف عن الإدارة السابقة في عهد رئيس الوزراء نتنياهو. وعلى الرغم من أن بعض أعضاء الائتلاف داخل الحكومة الإسرائيلية الجديدة يعارضون المستوطنات ويدعمون حل الدولتين، كشفت السلطات الإسرائيلية عن خطط لإنشاء مستوطنات جديدة أو لتوسيع مستوطنات قائمة، بما في ذلك الخطط الأخيرة لبناء أكثر من 3,000 وحدة سكنية استيطانية.

ومن شأن العديد من هذه الخطط، بما في ذلك المستوطنات الجديدة في مخطط المنطقة "هاء 1" بين القدس ومستوطنة معاليه أدوميم، في عطروت وجفعات هاماتوس، أن تقوض إمكانية تحقيق حل الدولتين والحفاظ على وجود دولة فلسطينية متصلة جغرافياً. وقد ناقش المشاركون كذلك بناء مستوطنات جديدة بالقرب من آريئيل، وفي الخليل، وطريق نفق في قلنديا، بالإضافة إلى إقامة بؤر استيطانية جديدة يُفترض أنها غير قانونية بموجب القانون الإسرائيلي. وكانت هذه التطورات الجديدة أكثر إثارةً للقلق في ضوء السياق الحالي لتزايد عنف المستوطنين، بما في ذلك خلال موسم قطاف الزيتون الحالي.

كما لفت المشاركون انتباه اللجنة إلى تدهور وضع المعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية. إذ نُفّذت حملات اعتقال جماعية يومية لإبقاء السيطرة على المجتمع الفلسطيني ككل وتقويض نضاله من أجل تقرير مصيره. وطالت العديد من هذه الاعتقالات القاصرين والنساء. وتشير التقارير إلى أن عدد الفلسطينيين المحتجزين إدارياً آخذٌ في الازدياد، حيث بلغ حوالي 500 معتقل، مما يشكل انتهاكاً للحق الأساسي بعدم التعرض للاحتجاز التعسفي، واستندت تلك الاعتقالات إلى مزاعم أُخفيت عن الأفراد والعائلات المتضررة. وتثير الأوضاع الصحية للعديد من الأسرى الفلسطينيين القلق، سواءً بسبب الإضراب عن الطعام أو الظروف الطبية الخطيرة والإهمال الطبي من جانب السلطة المحتلة. وعلاوةً على ذلك، لا يزال الطعن في الاعتقالات الإدارية والإجراءات القانونية بشكلٍ عام أمام محكمة عسكرية أمراً معقداً بصورةٍ خاصة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المستوطنين يخضعون لنظام المحاكم المدنية الإسرائيلية، بينما يخضع الفلسطينيون في "المنطقة ج" للمحاكم العسكرية. وقد دعا المشاركون المجتمعَ الدولي إلى التحقيق في هذا النظام القانوني المزدوج والممارسة الإسرائيلية للاعتقال الإداري التي اعتبروها تعسفية وغير قانونية.

وربط بعض المشاركين القضايا المذكورة أعلاه بقرار إسرائيل في 22 أكتوبر/تشرين الأول القاضي بتصنيف ست منظمات مجتمع مدني فلسطينية على أنها "منظمات إرهابية"، وما يترتب على ذلك من خطر الاعتقال الذي يواجهه موظفوها، باعتبارها سياسات تهدف لإسكات النشطاء وعرقلة

مراقبة حقوق الإنسان والإبلاغ عن انتهاكاتها، فضلاً عن إحباط احتمالات إثارة مسألة الانتهاكات الجسيمة أمام المحكمة الجنائية الدولية (ICC) أو هيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وشكّلت منظمات حقوق الإنسان بالفعل المصدر الرئيسي للحصول على الوثائق والمعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، لا سيما أن العديد من موظفي المنظمات الدولية ممنوعون من دخول إسرائيل، وأن الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك المقرر الخاص، لا تزال ممنوعةً من الوصول إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وأوضح المشاركون أن هذا القرار الأخير الذي اتخذته السلطات الإسرائيلية يهدف إلى إسكات المحتجين على انتهاكات حقوق الإنسان والحقوق الإنسانية. لذلك، يجب على جميع الفاعلين المعنيين بصون الحقوق الفلسطينية أن يعملوا بشكلٍ متضافر لإعلام وحشد الرأي العام. وقد شدد المشاركون على ضرورة أن تتخذ الدول الأعضاء تدابير، تشمل العقوبات، لإجبار إسرائيل على الالتزام بالقانون الدولي، مضيفين أن المناقشات والتقارير الأخيرة على مستوى الأمم المتحدة تُظهر مؤشرات على تحول نحو اعترافٍ دوليٍ أكبر بحجم التمييز الذي يواجهه الفلسطينيون على الأرض.

وفيما يتعلق بالخطوات التالية لمعالجة هذا الوضع الملح، كرر عدد من المشاركين الدعوات السابقة لإعادة إنشاء مركز مناهضة الفصل العنصري التابع للأمم المتحدة للتصدي لانتهاك إسرائيل للقانون والمعايير الدولية، والضغط على الدول الأعضاء الكبرى والكتل الإقليمية لتنفيذ قرار مجلس الأمن Res 2334 (2016) بشكلٍ كامل لإنهاء "الدعم" الفعلي المقدم من إسرائيل لاحتلال الأراضي الفلسطينية. ومن جانبٍ آخر، اعتبر بعض المشاركين أن الهيئات والآليات الموجودة حالياً تشكل منتديات متطورة وقوية لمعالجة وضع الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتطبيق المساءلة. وشملت تلك الهيئات والآليات كلاً من الجمعية العامة؛ مجلس حقوق الإنسان وإجراءاته الخاصة ولجنة التحقيق الدولية للتحقيق في الانتهاكات في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية وإسرائيل؛ لجان الأمم المتحدة الخاصة مثل اللجنة الخاصة للتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة؛ واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف.

وحث المشاركون على اتخاذ خطواتٍ أخرى، من بينها الاعتراف بأن التمييز العام ضد الشعب الفلسطيني واستعمار المستوطنين من الأسباب الجذرية للنزاع، وأن عضوية فلسطين في المحكمة الجنائية الدولية ومسؤوليات الأطراف الثالثة هي أدوات أساسية للضغط على السلطات الإسرائيلية وفتح تحقيقات في هذه الجرائم ومتابعة محاسبة الجناة. كما اعتبروا أن دور الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني مهمٌ للغاية لتسخير دعم الرأي العام من أجل إنهاء مضايقة ممثلي المجتمع المدني في الأرض الفلسطينية المحتلة.

ولا يزال التأثير الحقيقي لقرار إسرائيل الصادر في 22 أكتوبر/تشرين الأول غير واضح حيث لم تتخذ السلطات بعد خطوات ملموسة لتنفيذه. ولكن يجب على دول العالم إرسال رسالة واضحة للغاية لدعم منظمات المجتمع المدني الفلسطينية ضد الإجراءات التي تهدف إلى قمع أنشطتها، بما في ذلك إبعاد النشطاء وإلغاء إقامتهم. وأشار المشاركون أيضاً إلى أن هذا القرار يمكن أن يكون "حالة اختبار"، وأكدوا على ضرورة اتخاذ الدول لإجراءات مضادة بشكلٍ عاجل لمنع خطر هجوم واسع النطاق على جميع منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وإسرائيل.

اختتم السفير نيانغ الاجتماع.

***